

لها بنت تساعدها وتقوم برعايتها وتكون أنيس لها، فتكون هناك حاجة ماسة في هذه الحالات لعملية اختيار جنس الجنين⁽¹⁴²⁾ .

يرد عليه : إن المسؤول عن تحديد جنس الجنين بعد المشيئة الإلهية علمياً هو الرجل كما عرفنا ولا يد للمرأة في ذلك لكي تلأم، كما أن رغبة الأم بأن تكون ابنتها جليسة لها هذا أيضاً غير منطقي؛ لأنها قد ترزق بزواج وتنتقل للعيش معه .

4- أصل الإباحة : معنى القاعدة هو أن كل شيء من الموضوعات الخارجية كان مشتبهاً بين الحلال والحرام يحمل على الحلال⁽¹⁴³⁾،

وبما إن عملية اختيار جنس الجنين ترفع الحرج عن ذويه ولم يرد فيها نص صريح على التحريم فتبقى على الأصل وهو إباحة العمل بها⁽¹⁴⁴⁾ .

يرد عليه : إن عملية اختيار جنس الجنين بواسطة الطرق الطبية قد تقضي إلى محرم من قبيل كشف العورات والنظر واللمس المحرمات، وهذه الأمور ثابت حرمتها نقلاً وعقلاً .

5- العقل : أ- إن عملية اختيار جنس الجنين تُعد من باب السعي في الحصول على مطلب مشروع من باب بذل الأسباب وإتخاذ الوسائل، والنتيجة بيد رب الأسباب جل جلالته، والأخذ بالأسباب أمر جائز⁽¹⁴⁵⁾ .

يرد عليه : يجب التوجه إلى الوسائل الشرعية لتحقيق الرزق بنوع معين من الأبناء وهي الدعاء كما فعل الأنبياء والأئمة (عليهم السلام)⁽¹⁴⁶⁾ .

ب- إن الشريعة الإسلامية ترحب بكل جديد مادام يحقق سعادة الإنسانية ولا يحقق لها الشقاء، واختيار جنس الجنين يحقق السعادة لبعض الأسر في تحقيق أمنيتها في إنجاب ذكر أو أنثى حسب رغبتها، فلماذا نحرم الناس من ثمار العلم⁽¹⁴⁷⁾ .

6- سيرة المتشعبة : إن قيام المسلمين بإستخدام وسائل اختيار جنس الجنين بتعليم وإمضاء من قبل الأئمة (عليه السلام) فيه إجازة مانحة ودلالة واضحة على مشروعيته⁽¹⁴⁸⁾ .

يرد عليه : إمضاء وأجازة الأئمة (عليهم السلام) متعلق بالوسائل الطبيعية كما في الدعاء وأسبقية إنزال الرجل عن المرأة والعكس، وبالطرق الطبية التي قد تستلزم بعض المحرمات .

الترجيح : من خلال ما تقدم من طرح أدلة الفريقين ومناقشتها، فأني أميل إلى ترجيح جواز اختيار جنس الجنين بالطرق الطبية ما لم تستلزم محرم آخر والله أعلم، وهذا لقوة أدلة القائلين بذلك، ولما في الأمر من نفي للعسر والحرَج والتيسير على العباد، قال تعالى : ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ (149) وقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ (150) .

ثانياً : حكم اختيار جنس الجنين لأغراض وقائية .

أما حكم تحديد جنس الجنين لأغراض وقائية من الأمراض الوراثية تستهدف جنس معين من الأجنة كأن يستهدف الإناث دون الذكور أوالعكس التي قد تصل أحياناً إلى موت هذا النوع من جنس المواليد، فهو جائز من باب أولى ولا سيما لدى العائلات التي لديها تجارب مماثلة ويُسدل على هذا الجواز جميع الأدلة التي تقول بجواز التداوي وحفظ النفس وعدم إلقاءها في المهالك، وحتى ان استلزمت هذه العملية الى بعض المحرمات فيجوز الأقدام عليها من باب الضرورة قال تعالى : ﴿قَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرُّنَّ إِلَيْهِ﴾ (151)،

وقول الإمام الصادق (عليه السلام) (ليس شيء مما حرم الله إلا وقد أحله لمن اضطر إليه) (152)، وكذلك قواعد الشرع مثل قاعدة (لا ضرر) (153)، وعقلاً الوسائل تأخذ حكم الغايات، فإذا كانت الغاية هي سلامة الإنسان فإن الوسيلة المحققة لذلك مشروعة (154).

الضوابط الشرعية لاختيار جنس الجنين :

هناك ضوابط اعتمدها الفقهاء لتكون ملازمة لعملية تحديد جنس الجنين وهي:

1- ان لا يؤدي إلى اختلال التوازن العام الموجود بين الجنسين، أي يجري في أضيق الحدود على مستوى الأفراد ولا يجوز اعتماده على مستوى الأمة فإنه سيترتب عليه مفسد كما لا يخفى (155) .

2- أن يلجأ إلى عملية تحديد الجنس عند الضرورة أو الحرَج، كأن تكون هذه الأسرة تحمل أمراض وراثية خطيرة متعلقة بجنس الجنين، أوعدم الإقدام عليها يؤدي إلى تفكك الأسرة من حيث المضايقة النفسية أو انفصال الزوجين مما يسبب عسر وحرَج لهما (156).

3- إستخدام كافة التدابير الاحترازية والحيطه والحذر في خطوات إجراء عملية تحديد جنس الجنين؛ وهذا للمحافظة على ماء الرجل من الاختلاط بغيره لئلا يفضي ذلك إلى اختلاط الأنساب الذي هو من أشد المحرمات في الشريعة الإسلامية (157).

4- أن يلجأ إلى الطبيب المسلم الثقة إلا مع تعذر ذلك؛ للتأكد من مسألة حفظ العورات وصيانتها من الهتك، وهذا من خلال قصر الكشف على موضع الحاجة قدرًا وزماناً (158).

5- أن يعتقد المُقبل على هذه العملية أن هذه الوسيلة ما هي إلا أسباب والنتيجة النهائية بيد الله عز وجل مسبب الأسباب (159).

6- الأمن من حصول الضرر بالجنين، فإذا أثبتت الدراسات والتجارب الطبية إن هذه العملية تؤدي إلى الإضرار بالجنين عندها يمنع من الإقبال عليها (160).

الخاتمة

بفضل من الله وتوفيقه وببركة نبينا محمد وآل بيته الأطهار (صلى الله عليه وآله وسلم) ها قد وصلنا إلى نهاية بحثنا المتواضع (أحكام اختيار جنس الجنين في الفقه الإسلامي) هذا وكلي أمل بأن أكون معلى وفقاً في تقديم بحثي والتعبير عنه، فإن أصبت الحق فمن الله عز وجل وإن أخطأت فمن نفسي .

وقد توصل البحث إلى نتائج عدة :

1- تحديد جنس الجنين هو ما يقوم به الزوجان من الأعمال والإجراءات الطبيعية بنفسيهما أو الطبية من خلال مختص بهدف تحديد ذكورة الجنين أوأنوثته .

2- إن المسؤول عن تحديد جنس الجنين بعد المشيئة الإلهية هو الرجل؛ لأن الحيوانات المنوية على قسمين ذكورية وأنثوية أيهما سيلقح البيضة يحدد جنس المولود .

3- تقسم طرق اختيار جنس الجنين إلى قسمين، طبيعية مثل تناول غذاء معين، واستخدام الغسول المهلبي، وتوقيت الجماع قبل أو بعد فترة الإباضة وغيرها .

وطبية مثل طريقة تحديد جنس الجنين قبل وبعد التلقيح خرج الرحم عن طريق التلقيح الصناعي داخلياً أو خارجياً، وطريقة الإجهاض المنتخب بعد نفخ الروح وهي محرمة بإجماع فقهاء الإسلام .

4- يجوز تحديد جنس الجنين على مستوى الأفراد للحرج والضرورة، كما في الوقاية من الأمراض الوراثية الخطرة، والحفاظ على كيان الأسرة ولحمتها، ولا يجوز ذلك على مستوى الأمة .

5- يكون الجواز مقيد بشروط لا بد من مراعاتها، ومع عدم مراعاتها يتغير الحكم من الجواز إلى الحرمة .

الهوامش :

- (1) سورة النحل : 58 .
- (2) سورة التكويد : 8-9 .
- (3) سورة البقرة : 30 .
- (4) سورة النحل : 89 .
- (5) مختار الصحاح : زين الدين الرازي، (ت-666هـ) تحقيق، يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية ببيروت، الطبعة: الخامسة، 1420هـ ص99، معجم ألفاظ الفقه الجعفري : أحمد فتح الله، الطبعة الأولى ، إيران، 1415هـ، ص34 .
- (6) (كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم : محمد التهانوي، (ت-بعد 1158هـ) مكتبة لبنان، 1416هـ، ط1، ج1، ص50 .
- (7) (مقاييس اللغة : احمد بن فارس، (ت-395هـ) تحقيق: عبد السلام هارون، مكتبة الفكر، 1399هـ، ج1، ص486 .
- (8) (لسان العرب : جمال الدين ابن منظور (ت- 711هـ)، دار صادر، بيروت، 1414هـ، ج13 ، ص92 .
- (9) اختيار جنس الجنين في ضوء الفقه الإسلامي : د.محمد إبراهيم النادي، بحث منشور على شبكة الانترنت الموقع <https://platform.almanhal.com> ص87 . أثر المفهوم العلمي على التوسع القانوني للجنين ، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية : د.سلام عبد الزهرة الفتلاوي، والباحث مشتاق عبدالحفي عبدالحسين، 214 .
- (10) (المقنعة : الشيخ المفيد(ت-413هـ)، مؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة الثانية، قم 1410هـ، ج1 ، ص763 .
- (11) (الخلاف: الشيخ الطوسي، (ت-460هـ) مؤسسة النشر الإسلامي، قم، 1407هـ، ج5 ، ص292 .
- (12) (الروضة البهية: زين الدين العاملي (الشهيد الثاني) (ت-966هـ) مؤسسة النشر الإسلامي قم، 1412هـ، ج2، ص444 .
- (13) (أثر المفهوم العلمي على التوسع القانوني للجنين: د.سلام عبد الزهرة الفتلاوي، والباحث مشتاق عبد الحفي عبد الحسين، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، العدد الثاني، المجلد التاسعة ، 2017 .
- (14) (المبسوط : محمد بن احمد السرخسي (ت -483هـ)، دار المعرفة بيروت، 1414هـ، ج6، ص26 .
- (15) (رد المحتار على الدر المختار: محمد أمين عابدين(ت- 1252هـ)، دار الفكر بيروت، 1412هـ، ج1، ص326 .
- (16) (نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج :محمد الرملي، (ت-1004هـ) دار الكتب العلمية 1424هـ، ج7، ص380 .
- (17) (كشاف القناع عن متن الإقناع : منصور البهوتي(1051هـ)، دار الفكر - بيروت ، 1402هـ ، ج5، ص413 .
- (18) (المدونة الكبرى :مالك بن أنس، (ت- 179هـ) دار الكتب العلمية، لبنان طبعة: الأولى، 1415هـ، ج 6 ص 99 3 .
- (19) (حاشية الدسوقي على الشرح الكبير: محمد بن أحمد الدسوقي، دار الفكر الطبعة، بدون طبعة ، 267 .
- (20) (ينظر، قضية إجهاض جنين الاغتصاب : توفيق خير الدين، دار شتات، مصر، 2011 ص44 .
- (21) (ينظر، البنوك الطبية البشرية وأحكامها الفقهية : إسماعيل غازي مرحبا، دار ابن الجوزي، 1429هـ، ص495 .
- (22) (رؤية شرعية في تحديد جنس الجنين: خالد المصلح، بحث منشور على الموقع <https://islamhouse.com> ص6 .
- (23) (أحكام اختيار جنس الجنين: محمد الفهيد، رسالة ماجستير، جامعة الإمام محمد بن سعود، 1430هـ، ص15 .

(24) إختيار جنس الجنين : خالد بن زيد الوديناني, من بحوث مؤتمر الفقه الإسلامي الثاني, الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود
1431هـ, ص1669 .

(25) ينظر, إختيار جنس الجنين : خالد بن زيد الوديناني , ص1671.

(26) إختيار جنس المولود وتحديدده قبل تخلقه بين الطب والفقه: عباس احمد الباز, بحث ضمن كتاب دراسات فقهية في قضايا طبية
معاصرة, الناشر: دار النفائس, 1421هـ, الطبعة الأولى الأردن, ص851 .

(27) ينظر, حكم تحديد جنس الجنين : د. ناصر الميمان, من بحوث مؤتمر الفقه الإسلامي الثاني, الناشر: جامعة الإمام محمد بن
سعود, 1431هـ, ص1617 ,

(28) طفل الأنبوب والتلقيح الصناعي بين الطب والأديان: غسان جعفر, الناشر: دار رشاد برس, بيروت, 1430هـ, ص364 , حكم

تحديد جنس الجنين : د. ناصر الميمان, ص1617 , إختيار جنس الجنين : خالد بن زيد الوديناني , ص1672 , تحديد جنس

الجنين : هيلة اليابس, من بحوث مؤتمر الفقه الإسلامي الثاني, الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود, 1431هـ, ص1729 .

(29) ينظر, طفل الأنبوب والتلقيح الصناعي: المصدر السابق , ص364.

(30) سورة غافر : 60 .

(31) الكافي : الشيخ الكيني (ت- 329هـ) دار الكتب الإسلامية, طهران, 1365هـ, الطبعة الرابعة, ج2 , ص466 .

(32) يُطلق مصطلح الإباضة على العملية التي تحدث مرة واحدة كل دورة حيض عندما يؤدي تغير الهرمونات إلى تحفيز أحد

المبيضين لإطلاق بويضة. ولا يمكن حدوث الحمل إلا بتخصيب حيوان منوي لإحدى البويضات. وتحدث الإباضة عادة قبل مدة
تتراوح بين 12 و16 يومًا من موعد بداية الدورة التالية.

(33) تحديد جنس الجنين : هيلة اليابس , 1733 .

(34) هو احد المستحضرات الطبية التي تعمل على تنظيف و تطهير منطقة المهبل, فوائد ومخاطر الغسول المهبلي وطريقة

استخدامه : بحث على شبكة الإنترنت <https://www.almrsl.com/post/543374> .

(35) ينظر , إختيار جنس الجنين : د. خالد بن زيد الوديناني , ص1672 , تحديد جنس الجنين , هيلة اليابس, ص1731 , إختيار

جنس الجنين في ضوء الفقه , إبراهيم سعد النادي, ص99 .

(36) ينظر , المرجع نفسه, ص99

(37) تحديد جنس الجنين, هيلة اليابس, ص1731, طفل الأنبوب والتلقيح الصناعي, غسان جعفر, ص431 .

(38) صحيح مسلم : مسلم بن حجاج(ت- 261هـ) الناشر: دار طيبة, 1427هـ, ص154 , ح315 .

(39) الموسوعة الطبية الفقهية: أحمد محمد كنعان, دار النفائس بيروت, الطبعة الأولى 1420هـ, ص308-309.

(40) ينظر, تحديد جنس الجنين, هيلة اليابس, ص1731.

(41) ينظر, إختيار جنس الجنين : د. خالد الوديناني , ص1674

(42) ينظر, تحديد جنس الجنين, هيلة اليابس 1740, حكم إختيار جنس الجنين, زياد العجيان, ص1798 الموسوعة الميسرة في

فقه القضايا الطبية المعاصرة: مركز التميز البحثي في فقه القضايا المعاصرة. ص287.

(43) ينظر , تحديد جنس الجنين, هيلة اليابس, ص1740 .

- (44) (حكم اختيار جنس الجنين قبل الحمل في الفقه الإسلامي : زياد بن عبد لمحسن العجيان , ص 1798 .
- (45) (هو بروتين المصل المشتق من البقر يستخدم عادة كتركيز بروتين معياري في التجارب المخبرية.
- (46) (الموسوعة الميسرة في فقه القضايا الطبية المعاصرة:مركز التميز البحثي, ص287.
- (47) (إختيار جنس الجنين بين الشريعة والطب, زياد طارق الجبوري , بحث منشور في مجلة كلية العلوم الإسلامية جامعة الأنبار ,ص244 , أحكام الهندسة الوراثية , سعد بن عبد العزيز الشيوخ , ص206, الأحكام الشرعية لتطبيقات الهندسة الوراثية :عوادي زبير,رسالة ماجستير كلية العلوم الإسلامية جامعة الجزائر ص295 .
- (48) (ينظر , معرفة جنس الجنين والتدخل لتحديد : ندى محمد نعيم , يوسف عبد الرحيم بويس , ص211 .
- (49) (ينظر,اختيار جنس الجنين: خالد الوديناني, ص1675, طفل الأنبوب والتلقيح الصناعي,غسان جعفر, ص365
- (50) (ينظر , ندى محمد نعيم , يوسف عبد الرحيم بويس: المرجع السابق, ص210 .
- (51) (كيف تتعرف على جنس الجنين بدون سونار:أنوار صافي, بحث على شبكة الانترنت <https://mawdoo3.com>
- (52) (حكم تحديد جنس الجنين في الشريعة الإسلامية, د. ناصر الميمان,ص1619 .
- (53) (ينظر , ندى محمد نعيم , يوسف عبد الرحيم بويس: المرجع السابق, ص212-213.
- (54) (ينظر,أحكام الهندسة الوراثية:سعد بن عبد العزيز الشيوخ,الناشر: كنور اشبيليا, الرياض,1428هـ, ص205, تحديد جنس الجنين : أيوب سعيد العطيف, من بحوث مؤتمر الفقه الإسلامي الثاني, الناشر:جامعة الإمام محمد بن سعود ,1431هـ, ص1701.
- (55) (ينظر, اختيار جنس الجنين : د. خالد بن زيد الوديناني , ص 1669 .
- (56) (ينظر,تحديد جنس الجنين,هيلة اليابس, ص1727,ندى محمد نعيم-يوسف بويس: المرجع السابق , ص213 .
- (57) (ينظر , خالد بن زيد الوديناني : مصدر سابق , ص 1669.
- (58) (ينظر , المرجع نفسه , 1670 .
- (59) (السيد محمد تقي المدرسي : استفتاء موجه لسماحته 19/ ذي القعدة 1440هـ, تحديد جنس الجنين, هيلة اليابس, ص1746,
- اختيار جنس الجنين : د. خالد بن زيد الوديناني , ص 1677, رؤية شرعية في تحديد جنس الجنين : د. خالد المصلح , ص23 .
- (60) (سورة الصافات : 100-101.
- (61) (الميزان في تفسير القرآن : محمد حسين الطباطبائي ,مؤسسة الأعلمي, الطبعة الثانية , بيروت, 1393هـ, ج17, ص151 .
- (62) (ينظر , حكم تحديد جنس الجنين في الشريعة الإسلامية, د. ناصر الميمان,ص1640.
- (63) (صحيح مسلم : مسلم بن حجاج , كتاب الحيض , ص154, ح315 .
- (64) (اختيار جنس الجنين : د. خالد بن زيد الوديناني , ص 1679
- (65) (ينظر , تحديد جنس الجنين, هيلة اليابس, ص 1744.
- (66) (القواعد الشرعية في المسائل الطبية : وليد بن راشد السعيدان , بدون ناشر, ص2.
- (67) (وسائل الشريعة : الحر العاملي, ج12, ص59 .
- (68) (ينظر , البنوك الطبية البشرية وأحكامها الفقهية : إسماعيل غازي مرحبا, ص447.

(69) منهاج الصالحين : السيد السيستاني, ج1, ص511, فقه الأعدار الشرعية والمسائل الطبية : السيد الخوئي, ص167, جامع المسائل الشرعية : السيد صادق الشيرازي, ص511, ومنهاج الصالحين, الشيخ بشير النجفي, ص598, الفتاوى الجديدة : ناصر مكارم الشيرازي, ج1, ص426. قرارات مجمع الفقه الإسلامي/ الدورة الثالثة, الأردن 1407 هـ, قرار رقم 16- بشأن أطفال الأنابيب, وغيرها من المراجع ينظر, التلقيح الصناعي بين العلم والشريعة : سعيد كاظم العذاري, المركز العالمي للدراسات الإسلامية, قم, الطبعة الأولى, 1429 ص 80 وما بعدها.

(70) الفتاوى المنتخبة : السيد كاتم الحائري, ص518, منهاج الصالحين : السيد السيستاني, ج1, ص511, الفتاوى الجديدة: ناصر مكارم الشيرازي, ج1, ص426, المبسوط في فقه القضايا المعاصرة , علي القائيني, ج1, ص310, فقه الاستسناخ البشري: السيد محمد سعيد الحكيم, ص56 .

(71) ينظر, المبسوط في فقه القضايا المعاصرة , علي القائيني, ج2, ص11 , الفقه ومسائل طبية : محمد آصف المحسني, ج1, ص9, الفقه المعاصر : حسن الجواهري, ج2, ص521, قرارات المجمع الفقه الإسلامي مع مقارنتها بأراء الشيعة الإمامية الاثني عشرية : تعليق محمد كاظم الموسوي,

(72) مكارم الأخلاق الحسن بن الفضل الطبرسي, تحقيق: حسين الأعلمي, الناشر: مؤسسة الأعلمي, الطبعة الثانية ص347.

(73) وسائل الشيعة : محمد بن الحسن الحر العاملي , ج14 , ص33.

(74) ينظر, وسائل الإنجاب الصناعية دراسة فقهية : السيد محمد رضا السيستاني: دار المؤرخ العربي , الطبعة الثانية , بيروت , 1428 هـ , ص21, التلقيح الصناعي : سعيد كاظم العذاري, ص80 .

(75) سورة المؤمنين : 5-6 .

(76) ينظر, اختيار جنس الجنين : د. خالد بن زيد الوديناني , ص1675 , طفل الأنبوب والتلقيح الصناعي, غسان جعفر , ص365 .

(77) الفقه للمغتربين : السيد السيستاني, دار البذرة, الطبعة السادسة, ص257, فقه الأعدار الشرعية والمسائل الطبية : السيد الخوئي, وتبعه الشيخ البزيري , ص154, فقه الاستسناخ البشري : السيد محمد سعيد الحكيم , ص59, جامع المسائل الشرعية : السيد صادق الشيرازي, ص510, الفتاوى المنتخبة : السيد كاظم الحائري, ص515, الإحكام الطبية : الشيخ فاضل اللنكراني, ص102, التلقيح الصناعي : سعيد كاظم العذاري, ص183, الفقه ومسائل طبية : محمد آصف المحسني, ج1, ص123, قرارات مجمع الفقه الإسلامي لدورة السادسة, المملكة العربية السعودية , شعبان 1410 هـ: الناشر منظمة المؤتمر الإسلامي, ص104, ندوة الرؤية الإسلامية لبعض الممارسات الطبية , الكويت 1407 هـ, الناشر : المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية, ص757 وغيرهم من الفقهاء والباحثين .

(78) سورة النجم : 32 .

(79) (الميزان في تفسير القرآن : محمد حسين الطباطبائي, ج19, ص43 .

(80) ينظر, التخلص من الخلايا والأجنة التي بها تشوه وراثي : عبد الفتاح محمود إدريس, بحث منشور مجلة البحوث الفقهية المعاصرة , ص20

(81) التلقيح الصناعي : سعيد كاظم العذاري, ص183.

- (82) المؤمنين : 13 .
- (83) مجمع البيان في تفسير القرآن: الفضل بن الحسن الطبرسي: دار المرتضى بيروت الطبعة الأولى 1427 . ج7, ص101 .
- (84) وسائل الشيعة : الحر العاملي , ج19 , ص15.
- (85) قاعدة لا ضرر ولا ضرار: السيد السيستاني, دار المؤرخ العربي, بيروت, الطبعة الأولى, 1414هـ, ص159.
- (86) ينظر, التلقيح الصناعي : سعيد كاظم العذاري ,ص181.
- (87) سورة البقرة : 173 .
- (88) ينظر, اختيار جنس الجنين في ضوء الفقه , إبراهيم سعد النادي, ص124 .
- (89) البنوك الطبية البشرية وأحكامها الفقهية : إسماعيل غازي مرحبا, ص551-552 .
- (90) الإنجاب بالوسائل الصناعية : محمد رضا السيستاني, 267 . الفقه المعاصر: الجواهري, ج2, ص369, الأستاذ الدكتور بلاس الزاملي :لقاء جمعي بسماحته 2018/ 3 /15, البنوك الطبية البشرية وأحكامها الفقهية : إسماعيل غازي مرحبا, ص553 جمع آراء أهل السنة .
- (91) وسائل الشيعة : الحر العاملي , ج19 , ص238 .
- (92) ينظر, الإنجاب بالوسائل الصناعية : السيد محمد رضا السيستاني, 268 -269 .
- (93) وسائل الشيعة : الحر العاملي , ج19 , ص15.
- (94) الفقه المعاصر: الشيخ حسن الجواهري, ج2, ص369 .
- (95) الأستاذ الدكتور بلاس الزاملي :تدريسي في جامعة الكوفة - كلية الفقه , لقاء جمعي بسماحته 2018/ 3 /15
- (96) البنوك الطبية البشرية وأحكامها الفقهية : إسماعيل غازي مرحبا, ص553 .
- (97) سورة المائدة : 6 .
- (98) ينظر, التلقيح الصناعي : سعيد كاظم العذاري ,ص181-182.
- (99) ينظر, معرفة جنس الجنين والتدخل لتحديد: ندى محمد نعيم , يوسف عبد الرحيم بويس, ص210 .
- (100) ينظر, المرجع نفسه, طفل الأنبوب والتلقيح الصناعي, غسان جعفر, ص368, حكم تحديد جنس الجنين في الشريعة الإسلامية, د. ناصر الميمان, ص1619 , اختيار جنس الجنين في ضوء الفقه , إبراهيم سعد النادي, ص101 .
- (101) فقه الأسرة : الشيخ فاضل الصفار, ص455 .
- (102) ينظر, منع الحمل وإجهاض النطفة : الشيخ احمد البهادلي, 46-47 .
- (103) ينظر, منع الحمل وإجهاض النطفة : الشيخ احمد البهادلي, 46-47 , وسائل المنع من الإنجاب دراسة فقهية : السيد محمد رضا السيستاني, 100-101, التلقيح الصناعي : سعيد كاظم العذاري ,ص185 وما بعدها, فقه القضايا الطبية المعاصرة : علي محي القراذغي, ص446, قضية إجهاض جنين الإغتصاب وآثارها, توفيق خير الدين, ص265 وما بعدها .
- (104) سورة الممتحنة : 12 .
- (105) ينظر, الميزان في تفسير القرآن : الطباطبائي, ج19, ص242, مجمع البيان في تفسير القرآن: الطبرسي, ج9, ص275 .
- (106) ينظر, منع الحمل وإجهاض النطفة : الشيخ احمد البهادلي, ص58 .

- (107) وسائل المنع من الإنجاب دراسة فقهية : السيد محمد رضا السيستاني,ص 107-108 .
- (108) سورة الإسراء : 31 .
- (109) سورة الأنعام : 140 .
- (110) وسائل الشيعة : الحر العاملي , ج 19 , ص 15.
- (111) وسائل الشيعة : الحر العاملي , ج 19 , ص 238 .
- (112) ينظر, الإنجاب بالوسائل الصناعية : السيد محمد رضا السيستاني, 268-269 .
- (113) الشيخ أحمد البهادلي مرجع سابق, 61 , التلقيح الصناعي : سعيد كاظم العذاري ,ص 186.
- (114) صحيح مسلم : مسلم بن حجاج , ص 1220, حديث 2643 .
- (115) أثر الأمراض الوراثية على العلاقة الزوجية : منال محمد رمضان, ص 121 .
- (116) البنوك الطبية البشرية وأحكامها الفقهية : إسماعيل غازي مرحبا, ص 548 .
- (117) منال محمد رمضان : المصدر السابق, ص 122 .
- (118) ينظر, تحديد جنس الجنين: هيلة اليابس, ص 1705, حكم إختيار جنس الجنين قبل الحمل : زياد بن عبد المحسن العجيان, ص 1806, البنوك الطبية البشرية وأحكامها الفقهية : إسماعيل غازي مرحبا, ص 449, أحكام الهندسة الوراثية : سعد بن عبد العزيز الشيوخ, ص 209 .
- (119) سورة الشورى : 49 .
- (120) مجمع البيان في تفسير القرآن : الحسن بن الفضل الطبرسي, ج 9, ص 35 .
- (121) ينظر, التحكم في جنس الجنين بين الحرمة والإباحة في الإسلام: د. عبد الهادي الحكيم, جريدة الشرق الأوسط, الاحد 23 ربيع الثاني 1422 هـ 15 يوليو 2001 العدد 8265 , تحديد جنس الجنين : ايوب سعيد العطيف .
- (122) سورة التكوير : 29 .
- (123) حكم اختيار جنس الجنين قبل الحمل في الفقه الإسلامي : زياد بن عبد المحسن العجيان, ص 1811 .
- (124) سورة النساء: 119 .
- (125) ينظر, أحكام الهندسة الوراثية : سعد بن عبد العزيز الشيوخ, ص 215 .
- (126) تحديد جنس الجنين: هيلة اليابس, ص 1760 .
- (127) الميزان في تفسير القرآن : محمد حسين الطباطبائي , ج 5, ص 78 .
- (128) صحيح مسلم : مسلم بن حجاج, ص 1221 , حديث رقم 2644 .
- (129) تحديد جنس الجنين : ايوب سعيد العطيف, ص 1706 .
- (130) حكم تحديد جنس الجنين في الشريعة الإسلامية : د. ناصر الميمان, ص 1645 .
- (131) ينظر, حكم إختيار جنس الجنين قبل الحمل : زياد بن عبد المحسن العجيان, ص 1815 .
- (132) اختيار جنس الجنين : خالد الوديناني, ص 1683 .

- (133) ينظر , الموقع الرسمي لسماحة السيد السيستاني, فقه الطب السيد محمد صادق الصدر , ص124,السيد محمد تقي المدرسي : استفتاء موجه لسماحته,يحمل الرقم 3-384 في 19/ ذي القعدة 1440 هـ ,السيد محمد سعيد الحكيم : في جنس الجنين بين الحرمة والإباحة في الإسلام: د. عبد الهادي الحكيم, الفقه ومسائل طبية : محمد آصف المحسني, ص109, تحديد جنس الجنين: هيلة اليابس, ص1753, اختيار جنس الجنين : خالد الوذيناني, 1677, تحديد جنس الجنين : أيوب سعيد العطيف, ص1703 .
- (134) سورة مريم : 5-6 .
- (135) مجمع البيان في تفسير القرآن : الحسن بن الفضل الطبرسي, ج6, ص502 .
- (136) تحديد جنس الجنين في الشرع الإسلامي : محمد حسين العابدي,مجلة كلية الدراسات الإنسانية , العدد السادس2016, ص429.
- (137) ينظر , اختيار جنس الجنين في ضوء الفقه , إبراهيم سعد النادي, ص112.
- (138) مكارم الأخلاق : الحسن بن الفضل الطبرسي, ص215 .
- (139) سورة البقرة : 222 .
- (140) صحيح مسلم : مسلم بن حجاج , كتاب الحيض , ص154 , ح315 .
- (141) مائة قاعدة فقهية : السيد المصطفوي,مؤسسة النشر الإسلامي, الطبعة الثالثة, 1417, قم , ص296
- (142) اختيار جنس الجنين : خالد الوذيناني, 1678, حكم تحديد جنس الجنين: د. ناصر الميمان, ص1641 .
- (143) السيد المصطفوي: المرجع السابق, ص123 .
- (144) ينظر , أحكام الهندسة الوراثية : سعد بن عبد العزيز الشيوخ, ص225 .
- (145) ينظر , اختيار جنس الجنين في ضوء الفقه , إبراهيم سعد النادي, ص114.
- (146) د. ناصر الميمان, المصدر السابق, ص1643 .
- (147) إبراهيم سعد النادي: المصدر السابق , ص114 .
- (148) تحديد جنس الجنين في الشرع الإسلامي : محمد حسين العابدي, 428 .
- (149) سورة البقرة: 185 .
- (150) سورة الحج : 78 .
- (151) سورة الأنعام : 119 .
- (152) وسائل الشريعة : محمد بن الحسن الحر العاملي , ج5 , ص483 .
- (153) مائة قاعدة فقهية : السيد المصطفوي, ص243.
- (154) ينظر , مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق : أسامة عمر الأشقر,ص97.
- (155) ينظر, الفقه ومسائل طبية : محمد آصف المحسني, ص109 .
- (156) ينظر , اختيار جنس الجنين : خالد الوذيناني, 1678 .
- (157) ينظر , حكم تحديد جنس الجنين: د. ناصر الميمان, ص1648 .
- (158) ينظر , خالد الوذيناني, المصدر السابق, 1678 .
- (159) ينظر , حكم إختيار جنس الجنين قبل الحمل : زياد بن عبد المحسن العجيان, ص1823 .
- (160) ينظر , تحديد جنس الجنين: هيلة اليابس, ص1778 .

* - القرآن الكريم .

1. أثر الأمراض الوراثية على الحياة الزوجية : منال رمضان، رسالة ماجستير في جامعة غزة - كلية الشريعة 429 هـ .
2. أثر المفهوم العلمي على التوسع القانوني للجنين: د.سلام عبد الزهرة الفتلاوي، والباحث مشتاق عبد الحي عبد الحسين،، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، العدد الثاني، المجلد التاسع، 2017 .
3. أحكام اختيار جنس الجنين:محمد الفهيد،رسالة ماجستير،جامعة الإمام محمد بن سعود،1430هـ،
4. أحكام الهندسة الوراثية : سعد بن عبد العزيز الشيوخ،الناشر: كنور اشبيليا، الرياض،1428هـ .
5. اختيار جنس الجنين : خالد بن زيد الوديناني، من بحوث مؤتمر الفقه الإسلامي الثاني،جامعة محمد بن سعود،1431هـ
6. اختيار جنس الجنين بين الشريعة والطب، زياد الجبوري، بحث منشور في مجلة كلية العلوم الإسلامية جامعة الأنبار.
7. اختيار جنس الجنين في ضوء الفقه الإسلامية : د.محمد إبراهيم النادي،بحث منشور على شبكة الانترنت الموقع <https://platform.almanhal.co>
8. اختيار جنس المولود وتحديده قبل تخلقه بين الطب والفقه: عباس احمد الباز،بحث ضمن كتاب دراسات فقهية في قضايا طبية معاصرة، الناشر: دار النفائس، 1421هـ،الطبعة الأولى، الأردن
9. الأحكام الشرعية لتطبيقات الهندسة الوراثية :عوادي زبير،رسالة ماجستير كلية العلوم الإسلامية جامعة الجزائر1437هـ
10. الإحكام الطبية : الشيخ فاضل النكراني، الناشر : حوزة فقه الأئمة الأطهار، دمشق، 1428 هـ .
11. البنوك الطبية البشرية وأحكامها الفقهية : إسماعيل غازي مرحبا، دار ابن الجوزي،1429 هـ
12. التحكم في جنس الجنين بين الحرمة والإباحة في الإسلام:عبد الهادي الحكيم،جريدة الشرق الأوسط 1422هـ، ع 8265
13. التخلص من الخلايا والأجنة التي بها تشوه وراثي:عبد الفتاح إدريس، بحث منشور مجلة البحوث الفقهية المعاصرة .
14. التلقيح الصناعي بين العلم والشريعة : سعيد كاظم العذاري،المركز العالمي للدراسات الإسلامية، قم، ط1، 1429 هـ .
15. الخلاف: الشيخ الطوسي،(ت-460هـ) مؤسسة النشر الإسلامي، قم، 1407 هـ .
16. رد المحتار على الدر المختار: محمد أمين عابدين(ت- 1252هـ)، دار الفكر بيروت، 1412هـ
17. الروضة البهية:زين الدين العاملي (الشهيد الثاني)(ت-966هـ)مؤسسة النشرالإسلامي قم،1412هـ

18. الفتاوى الجديدة : ناصر مكارم الشيرازي، مدرسة الإمام علي A، قم، 1385هـ .
19. الفتاوى المنتخبة : السيد كاظم الحسيني الحائري K، الناشر: دار البشير، قم الطبعة الرابعة 1435هـ .
20. الفقه المعاصر : الشيخ حسن الجواهري، الناشر شركة العارف للأعمال، بيروت، الطبعة الأولى، 1434 هـ .
21. الفقه ومسائل طبية : محمد اصف المحسني، الناشر : مؤسسة بستان الكتب، قم إيران، 1426 هـ .
22. الفقه للمغربيين : السيد علي الحسيني السيستاني : عبد الهادي محمد تقي الحكيم، دار البذرة، الطبعة السادسة، 1438 هـ .
23. فقه الاستنساخ البشري: السيد محمد سعيد الحكيم، الناشر : دار الهلال .
24. قضية إجهاض جنين الاغتصاب : توفيق خير الدين، دار شتات، مصر، 2011 .
25. القضايا الطبية المعاصرة : علي القرداغي وعلي المحمدي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الثانية 1427 هـ .
26. القواعد الشرعية في المسائل الطبية : وليد بن راشد السعيدان، بدون ناشر.
27. الكافي : الشيخ الكيني (ت- 329هـ) دار الكتب الإسلامية، الطبعة الرابعة، طهران، 1365هـ .
28. تحديد جنس الجنين : أيوب العطيف، من بحوث مؤتمر الفقه الإسلامي الثاني، جامعة الإمام محمد بن سعود، 1431هـ .
29. تحديد جنس الجنين : هيلة اليابس، من بحوث مؤتمر الفقه الإسلامي الثاني، جامعة الإمام محمد بن سعود، 1431هـ .
30. تحديد جنس الجنين في الشرع الإسلامي : محمد حسين العابدي، مجلة كلية الدراسات الإنسانية، العدد السادس، 2016،
31. جامع المسائل الشرعية : السيد صادق الحسيني الشيرازي، الناشر : دار العلوم، الطبعة الثانية، لبنان، 1431 هـ .
32. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير: محمد بن أحمد الدسوقي، دار الفكر الطبعة، بدون طبعة .
33. حكم تحديد جنس الجنين : د. ناصر الميمان، من بحوث مؤتمر الفقه الإسلامي الثاني: جامعة محمد بن سعود، 1431هـ .
34. حكم اختيار جنس الجنين، زياد العجيان، من بحوث مؤتمر الفقه الإسلامي الثاني، جامعة محمد بن سعود، 1431هـ .
35. رؤية شرعية في تحديد جنس الجنين: خالد المصلح، بحث منشور على الموقع <https://islamhouse.com>
36. صحيح مسلم : مسلم بن حجاج (ت- 261هـ) الناشر: دار طيبة، 1427هـ .

37. طفل الأنبوب والتلقيح الصناعي بين الطب والأديان: غسان جعفر، الناشر: دار رشاد برس، بيروت، 1430هـ .
38. فقه الأسرة : الشيخ فاضل الصفار، مكتبة ابن فهد الحلي، الطبعة الأولى، لبنان .
39. فقه الأعدار الشرعية والمسائل الطبية : السيد أبي القاسم الخوئي، تعليقات وفتاوى الشيخ جواد التبريزي، الناشر دار الصديقة الشهيدة η إيران - قم، 1427هـ .
40. فقه الطب : السيد محمد صادق الصدر، الناشر : دار البصائر، بيروت 1431هـ .
41. قاعدة لا ضرر ولا ضرار: السيد السيستاني، دار المؤرخ العربي، بيروت، الطبعة الأولى، 1414هـ .
42. قرارات المجمع الفقه الإسلامي مع مقارنتها بأراء الشيعة الإمامة الإثني عشرية : تعليق محمد كاظم الموسوي، الناشر: المركز العالمي للتقريب بين المذاهب، الطبعة الأولى، 1435 هـ .
43. كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم : محمد التهانوي، (ت-بعد 1158هـ) مكتبة لبنان، 1416هـ، ط1،
44. كشاف القناع عن متن الإقناع : منصور البهوتي (1051هـ)، دار الفكر - بيروت، 1402هـ
45. كيف تتعرف على جنس الجنين بدون سونار: أنوار صافي، بحث على شبكة الانترنت <https://mawdoo3.com>
46. لسان العرب : جمال الدين ابن منظور (ت- 711هـ)، دار صادر، بيروت، 1414هـ،
47. مائة قاعدة فقهية : السيد المصطفوي، مؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة الثالثة، قم، 1417هـ .
48. مجلة قرارات مجمع الفقه الإسلامي/ الدورة الثالثة، الأردن 1407هـ .
49. مجمع البيان في تفسير القرآن: الفضل بن الحسن الطبرسي: دار المرتضى بيروت الطبعة الأولى 1427
50. مختار الصحاح : زين الدين الرازي، تحقيق، يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، بيروت، الطبعة: الخامسة، 1420هـ
51. مستجدات فقهيه في قضايا الزواج والطلاق : أسامة الأشقر، دار النفائس للنشر، الطبعة الأولى، عمان، 1426هـ .
52. معجم ألفاظ الفقه الجعفري : أحمد فتح الله، الطبعة الأولى، إيران، 1415هـ
53. مقاييس اللغة : احمد بن فارس، (ت-395هـ) تحقيق: عبد السلام هارون، مكتبة الفكر، 1399هـ،
54. منع الحمل وإجهاض النطفة : الشيخ احمد البهادلي، مؤسسة الفكر الإسلامي، بيروت، 1422هـ .
55. منهاج الصالحين : السيد السيستاني K / دار المؤرخ العربي، بيروت، الطبعة العشرون، 1440هـ .
56. المبسوط : محمد بن احمد السرخسي (ت -483هـ)، دار المعرفة بيروت، 1414هـ،
57. المبسوط في فقه المسائل المعاصرة : محمد بن محمد الحسين القائيني، مركز فقه الأئمة الأطهار، ط1، إيران، 1424هـ
58. المدونة الكبرى :مالك بن أنس، (ت- 179هـ) دار الكتب العلمية، لبنان طبعة: الأولى، 1415هـ
59. المقتعة : الشيخ المفيد (ت-413هـ)، مؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة الثانية، قم 1410هـ،

60. الموسوعة الميسرة في فقه القضايا الطبية المعاصرة: مركز التميز البحثي في فقه القضايا المعاصرة، الناشر: جامعة محمد بن سعود، الرياض، الطبعة الأولى، 1436هـ.
61. الموسوعة الطبية الفقهية: أحمد محمد كنعان، دار النفائس بيروت، الطبعة الأولى 1420هـ.
62. الميزان في تفسير القرآن : محمد حسين الطباطبائي، مؤسسة الأعلمي، الطبعة الثانية، بيروت، 1393هـ.
63. منهاج الصالحين : الشيخ بشير النجفي، مؤسسة الأنوار النجفية، النجف الأشرف، الطبعة الأولى، 1435هـ .
64. مكارم الأخلاق الحسن بن الفضل الطبرسي تحقيق: حسين الأعلمي، الناشر: مؤسسة الأعلمي، ط2، بيروت، 1422هـ .
65. ندوة الرؤية الإسلامية لبعض الممارسات الطبية، الكويت 1407 هـ، الناشر : المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية .
66. نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج :محمد الرملي،(ت-1004هـ) دار الكتب العلمية 1424هـ.
67. وسائل المنع من الإنجاب : السيد محمد رضا السيستاني، دار المؤرخ العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، 1433هـ.
68. وسائل الإنجاب الصناعية دراسة فقهية : السيد محمد رضا السيستاني: دار المؤرخ العربي، ط2 بيروت، 1428 هـ .
- وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة: محمد بن الحسن الحر العاملي، مؤسسة آل البيت، قم، 1414 هـ.

المقاصد النصية في سورة الدخان

أ. د مؤيد جاسم محمد

كلية العلوم الإسلامية / قسم اللغة العربية

م.م زاهد حميد عبيد

مديرية تربية النجف

مقاصد - مفاهيم - الشريعة - منهجية - الدخان - يفهم

الملخص :

كانت النصوص القرآنية على وفق منهجية المقاصد شيئاً يكاد يكون جديداً، إذ يعطيه قالباً جديداً ويكون أكثر وضوحاً . فكان الهدف من بيان مقاصد سورة الدخان، أموراً عدة من أهمها بيان الحكمة الالهية من النص القرآني، وبيان مقاصد الله عز وجل من كل آية من آياته، إذ نجد التنوع والانتقال من مقصد إلى مقصد وعدم غياب التنسيق والتدرج . وأقدم العذر عن أي خطأ أوزل فيما سجلته، وأسأل الله التوفيق والتسديد، إنه نعم المولى ونعم النصير .

المقدمة :

يعدُّ مفهوم المقاصد من أقلِّ المفاهيم التي اهتمت بها الشريعة وعلمائها، حتى أصبحت أمراً مهماً لبيان المقاصد الالهية من الأحكام الشرعية. وبعد ظهور النظرية النصيَّة، أهتمت بالكثير من الامور التي تناولتها لتحقيق الاهداف التي ترجوها هذه النظرية، وكان من تلك الموارد هي المقاصد، التي جعلت الاساس التي تعتمد عليه في تحليل النص وبيان الأهداف الحقيقية من ورائه.

التمهيد :

وقفه بين يدي السورة

احتوت سورة الدخان على تسع وخمسين آية، استهلَّت ببيان عظمة القرآن ووقت نزوله وختمت بتيسيره والتذكير به. وموضوعات سورة الدخان كسائر موضوعات السور المكية وسور الحواميم السبع وهي (غافر - فصلت - الشورى - الزخرف - الجاثية - الاحقاف - الدخان) تدور معانيها على بيان اصول العقيدة الإسلامية، والتوحيد والنبوة، والرسالة، والبعث، والإخبار عن المغيبات، وذكر قصص الأمم السابقة، وآيات الله الكونية، وذكر الجنة والنار، فصلاً عن حديثها عن الماضي والحاضر، والموت والحياة والسماء والارض والدنيا والآخرة، واختصت بذكر العذاب بالدخان من بين سور القرآن، وبعض الأيام التي تبين أنَّها مباركة، وفيها تقدر الأرزاق وأنَّ للحواميم طابعاً خاصاً، اشتركت فيه، وتميزت سورة الدخان عن غيرها بقصر آياتها، وإنَّ هذه السورة مع قصرها بدأت بالقرآن⁽¹⁾ .

وسبب تسميتها بسورة الدخان " وقوع لفظ الدخان فيها، والمراد به آية من آيات الله أيدها نبيه (صلى الله عليه وآله)، فسميت اهتماماً بشأنه⁽²⁾ . وقال الصابوني سميت الدخان؛ لأن الله تعالى جعله آية لتخويف الكفار حيث أصيبوا بالقحط والمجاعة بسبب تكذيبهم للرسول (صلى الله عليه وآله) وبعث الله عليهم الدخان حتى كادوا يهلكون، ثم نجاهم الله بعد ذلك ببركة دعاء النبي (صلى الله عليه وآله)⁽³⁾.

أمّا سبب نزولها، عن ابن مسعود، قال : " إنّ قريشاً لما استعصت على النبي (صلى الله عليه وآله) دعا النبي (صلى الله عليه وآله) عليهم بسنين كسني يوسف، فأصابهم قحط وجهد حتى أكلوا العظام، فجعل الرجل ينظر إلى السماء فيرى ما بينه وبينها كهيئة الدخان، فأنزل الله { فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ { [سورة الدخان : 10]، فأتى رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقال : يا رسول الله (صلى الله عليه وآله) استسق لمضر، فإنها هلكت، فاستسقى فسقوا فنزلت { إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ { [سورة الدخان : 15] فلما أصابهم الرفاهية عادوا إلى أصلهم، فأنزل الله { يَوْمَ تَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنْقِمُونَ { [سورة الدخان : 16]⁽⁴⁾.

وعن عكرمة قال : " لقي النبي (صلى الله عليه وآله) أبا جهل، فقال: أبوجهل، لقد علمت أنّي امنع أصل البطحاء، وأنا العزيز الحكيم، قال : فقتله الله يوم بدر وأذله وغيره بكلمة، ونزل قوله تعالى { ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ { [سورة الدخان : 49]⁽⁵⁾.

وقيل من أشرط الساعة، " تدخل في مسامع الكفار والمنافقين ولم يأت بعد، وانه يأتي قبل قيام الساعة فيدخل أسمعهم حتى إنّ رؤوسهم تكون كالرأس الحنيد فيه، ويصيب المؤمن منه⁽⁶⁾.

والملاحظ من خلال تبيان سبب نزول السورة وجود تضارب في الأقوال، منها ما نسب نزولها إلى زمن مضى من خلال ذكر حادثة الرسول (صلى الله عليه وآله) مع قريش ورؤيته الدخان، ومنهم من قال إنّ الانذار والهلاك بالدخان لم يتحقق بعد، وأنه من أشرط الساعة التي لا يعلمها إلا الله تعالى، وبذلك وحسب هذا الرأي فإن السورة ببعض آياتها تعدّ فيها من الغيبات التي ذكرها الله تعالى في كتابه الحكيم . وكذا وقع الاختلاف في تفسير آياتها من حيث اختلاف الآراء فيها . فاختلّفوا في كون بعض آياتها مكية وبعضها مدنية . فعدها ناصر مكارم الشيرازي مكية عدد آياتها تسع وخمسون آية وهي خامس الحواميم السبعة وهي من السور المكية⁽⁷⁾. وقال الطوسي " وهي مكية في قول قتادة، وهي تسع وخمسون آية في الكوفي وسبع في البصري، وست في المدني

والشامي" (8). وخالفه في ذلك الصافي بقوله " مكية عدد آياتها تسع وخمسون اية كوفي سبع بصري، تسع في الباقيين" (9). وقال البقاعي الشافعي " مكية كلها اجماعا، قال ابن الجوزي والزمخشري وابو حيان، إلا قوله تعالى {إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ} [سورة الدخان : 15] وآياتها تسع وخمسون في الكوفي، وسبع في البصري، فيما عداها واختلافها اربع آيات {حم} [سورة الدخان : 1] عدها الكوفيون ولم يعدها البصريون، وقوله { إِنَّ هَؤُلَاءِ لَيَقُولُونَ } [سورة الدخان : 34] عدها الكوفيون ولم يعدها الباقيون، وقوله تعالى { إِنَّ شَجَرَةَ الزُّقُومِ } [سورة الدخان : 43] لم يعدها المدني والمكي، وعدها الباقيون، وقوله تعالى { كَالْمُهْلِ يَغْلِي فِي الْبُطُونِ } [سورة الدخان : 45]، ولم يعدها المدني والمكي والشامي وعدها الباقيون (10).

أما صلة السورة بما قبلها وتناسبها لما بعدها فقد نزلت بعد (الزخرف) ومناسبتها لما قبلها من وجوه (11) :

- 1- أنه تعالى ختم ما قبلها بالوعيد والتهديد، وافتتح هذه بالإنذار الشديد .
- 2- انه تعالى حكى فيما قبلها قول الرسول (صلى الله عليه واله) يا رب إن هؤلاء قوم لا يؤمنون، وحكى هنا عن أخيه موسى، فدعا ربه أن هؤلاء قوم مجرمون .
- 3- انه قال فيما سلف { فاصْفَحْ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلَامٌ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ } [الزخرف : 89]، وحكى هنا عن موسى { وَإِنِّي عُذْتُ بِرَبِّي وَرَبِّكُمْ أَنْ تَرْجُمُونِ، وَإِنْ لَمْ تُؤْمِنُوا لِي فَاَعْتَرِلُونِ [الدخان : 20- 21] وهو قريب من ذلك.
- 4- تشابه خاتمة السورة المتقدمة ومطلع هذه السورة، حيث ختمت سورة الزخرف بالتهديد والوعيد في قوله تعالى : { فَذَرَهُمْ يَحْضُوا وَيَلْعَبُوا حَتَّى يُلَاقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي يُوعَدُونَ } [سورة الدخان 83] فذكر يوما غير معين ولا موصوفا، ثم أبان وصفه في سورة الدخان في القسم الأول منها حيث أذرت تعالى المشركين في قوله { فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ } [الدخان : 59] (12).

أما علاقة سورة الدخان بالسورة التي بعدها، وهي سورة الجاثية، فالذي نلاحظه ما يأتي :

- 1- في خاتمة الدخان قال {فَإِنَّمَا يَسِرَّنَاهُ بِلِسَانِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ} [الدخان : 58]، {فَارْتَقِبْ إِنَّهُمْ مُرْتَقِبُونَ} [الدخان : 59] ذكُر للكتاب، وفي سورة الجاثية قوله { تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ } [الجاثية : 2] الكلام عن الكتاب أيضا.

2- قال في الدخان { لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ } {الدخان : 58}، وذكر في أول الجاثية ما يدعو إلى التذکر {إِنَّ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِلْمُؤْمِنِينَ} {الجاثية : 3}، {وَفِي خَلْقِكُمْ وَمَا يَبُثُّ مِنْ دَابَّةٍ آيَاتٌ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ} {الجاثية : 20}، {وَإِخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ رِزْقٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَتَصْرِيفِ الرِّيَّاحِ آيَاتٌ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ} {الجاثية : 5}، بين وذكر أموراً تدعو إلى التذکر .

" قال أبو جعفر عليه السلام من قرأ سورة الدخان في فرائضه ونوافله بعثه الله مع الأمنين يوم القيامة وظلله تحت عرشه وحاسبه حسابا يسيرا وأعطاه كتابه بيمينه" (13) .

وبالإسناد عن ابن البطائني، عن عاصم الخياط، عن أبي حمزة، قال : قال أبو جعفر (عليه السلام) (من قرأ سورة الدخان في فرائضه ونوافله بعثه الله من الأمنين يوم القيامة، وأظله تحت عرشه وحاسبه حسابا يسيرا وأعطاه كتابه بيمينه) (14) .

وحين نتحدث عن فضل سورة الدخان، فوردت روايات عدة في فضلها منها ما رواه الصدوق في كتابه قال " قال أبو جعفر عليه السلام من قرأ سورة الدخان في فرائضه ونوافله بعثه الله مع الأمنين يوم القيامة وظلله تحت عرشه وحاسبه حسابا يسيرا وأعطاه كتابه بيمينه" (15) .

وأما مدلول لفظة المقاصد النصيية فقد تناوله صاحب كتاب المصباح المنير بقوله " أصلها من الفعل - ص - -، يقصد قصداً، والمقصد من قصد، قصده ... وهو مصدر ميمي واسم المكان منه، وهو على وزن مفعِل " (16)، أما في الاصطلاح فنجد ان ابن عاشور ذكر ذلك في كتابه بقوله هي " المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع احوال التشريع أو معظمها، بحيث لا تختص ملاحظاتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة، فيدخل في هذا أوصاف الشريعة وغايتها العامة والمعاني التي لا يخلو التشريع عن ملاحظتها" (17) .

ومصطلح النص من مصطلحات اللغة، وقصد بمعناه اللغوي " النص : رفع الشيء، نص الحديث ينص نصاً، وكل ما أظهر فقد نص، ونصت الطبيعة جيدها: رفعته، ووضع على المنصة، أي على غاية الفضيحة والشهرة والظهور، والمنصة ما تظهر عليه العروس لثرى، ونصت المتاع إذا حملت بعضه على بعض، وأصل النص أقصى الشيء وغايته" (18) .

وبذلك فهذا العلم هو فرع من فروع علم اللغة، يقوم بدراسة النصوص سواء كانت منصوصة أو مكتوبة، بطريقة تنتظم معها اجزاء النص وترتبط فيما بينها لتخبر عن ما هو مفيد (19)

(تطبيقات على سورة الدخان)

يمكن أن تكون تطبيقاتنا على سورة الدخان في مقاصدها النصية، التي أرادها الله تعالى في محكم الآيات التي تضمنتها السورة على وفق مقاصد أربعة :

المقصد الأول : ويمكن الحديث في هذا المقصد حول بداية السورة القرآنية، حيث بدأت السورة بالحروف المقطعة، ومن ثم كانت بداية السورة ونهايتها قد تناولت بيان عظمة القرآن مع بيان نزوله في ليلة القدر أول مرة⁽²⁰⁾، وقد كانت حصيلة هذا المقصد ثمانية آيات، وهي على النحو الآتي :

{ حم } { الدخان : 1]، وقوله { وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ } { الدخان : 2]، وقوله { إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ } { الدخان : 3] وقوله { فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ } { الدخان : 4] وقوله { أَمْرًا مِنْ عِنْدِنَا إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ } { الدخان : 5] وقوله { رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ } { الدخان : 6] وقوله { فَإِنَّمَا يَسَّرْنَاهُ بِلِسَانِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ } { الدخان : 58]، وقوله { فَارْتَقِبْ إِنَّهُمْ مُرْتَقِبُونَ } { الدخان : 16] .

نلاحظ أنّ السورة بدأت في حروف مقطعة وهي (حم)، وقد بحث العلماء في الحروف المقطعة ولكن لم يصلوا إلى نتيجة حتمية فيها، بل كانت مجرد طروحات لهم في ذلك، وكانت أقوى الوجوه أنها اسم للسورة⁽²¹⁾.

وفي المعاني، بإسناده عن جويرية عن سفيان الثوري قال : قلت لجعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب (عليه السلام): يا ابن رسول الله ما معنى قول الله عز وجل : (الم، والمص، والر، والمر، وكهيعص، وطه، وطس، وطسم، ويس، وص، وحم، وحمسق، ون ؟ قال (عليه السلام)، وأما حم فمعناه الحميد المجيد⁽²²⁾ .

وما روي عن ابن مسعود قول رسول الله (صلى الله عليه واله) (إنّ الحروف المقطعة من المكتوم الذي لا يفسر)⁽²³⁾ . وقد جمعها ابن كثير قائلاً (مجموع الحروف المذكورة في أوائل السور بحذف المكرر منها أربعة عشر حرفاً يجمعها قولك (نص رحيم قاطع له سرٌّ)⁽²⁴⁾ .

(والكتاب الحكيم)، بدأت الآية بالقسم، (ذلك الكتاب الواضح محتواه، البين معارفه، الحيّ تعليماته، البناء احكامه، الدقيقة برامجه وخططه)⁽²⁵⁾ .

ولا بد ان يكون للقسم بالقرآن مقصد اراده الله تعالى منه، ونلاحظ أن الله تعالى وضح مقصوده من القسم في الآية التي بعدها بقوله تعالى { انا انزلناه في ليلة مباركة }، "المبارك من مادة بَرَكَ، وهو الريح والمنفعة

والخلود والدوام، وهو بيان عظمة القرآن بإنزاله في ليلة مباركة، ليلة ليست ككل الليالي، بل ليلة متميزة وقد حصرها المفسرون بليلة القدر، لقد فسرنا أغلب المفسرين بليلة القدر، تلك الليلة العظيمة التي فيها مقدرات البشر بنزول القرآن الكريم، تلك الليلة التي تقدر فيها مصائر الخلائق، وظاهر الآية هو أن القرآن كله قد نزل في ليلة مباركة، وأعظم الليالي بركة، كشفت فيها بحقائق الأشياء⁽²⁶⁾.

والمقاصد ترتيبيية، حيث بدأ الله تعالى بالقسم، وجعل القسم مقصود، وقد أشار إلى نزول القرآن في ليلة مباركة، وقد ذكر لنزول القرآن في هذه الليلة قصد معين، وهو الانذار للعباد في قوله تعالى { انا كنا منذرين } . لان سنة الله سبحانه الدائمة هي ارسال الرسل لإنذار الظالمين والمشركين، " وكان إرساله نبي الاسلام (صلى الله عليه وآله وسلم) بهذا الكتاب المبين افر حلقة من هذه السلسلة المقدسة، وهو تأكيد جواب القسم وإظهاره مظهر العظمة"⁽²⁷⁾.

ورغم أن مقصد الله تعالى قد بينه من نزول القرآن، لكنه لإتمام مقصده أخذ يوضح تلك الليلة بوصفها، فالآية { فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ }، " وصف وتوضيح ليلة القدر والتعبير ب (يفرق) إشارة إلى كل الامور والمسائل المصيرية تقدر في تلك الليلة، والتعبير (بالحكيم) بيان لاستحكام هذا التقدير وعدم تغييره وكونه حكماً"⁽²⁸⁾. وعن الإمام الباقر (عليه السلام)، يقول : " يُنَزَّلُ فِيهَا كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ، والمحكم ليس بشيئين، إنما هو شيء واحد، فمن حكم بما ليس فيه اختلاف فحكمه من حكم الله عز وجل، ومن حكم بأمر فيه اختلاف فرأى انه مصيب فقد حكم بحكم الطاغوت "⁽²⁹⁾، " فحصل وصف الكتاب بخصائصه والتعريف بغرضه وإنزاله الى السماء"⁽³⁰⁾.

وقال الطباطبائي في تفسيره " وقد عبر هذا المقصد بأنه تعبير عن مرحلتين، مرحلة الإجمال والابهام، والتي عبر عنها باللفظ (الحكيم)، ومرحلة التفصيل والكثرة والتي عبر عنها ب (يفرق) "⁽³¹⁾.

وقوله تعالى { أمرا من عندنا } هو استمرار تأكيد للمقصد الاساسي للنزول، وبيان السبب في ذلك، ليؤكد الله تعالى ذلك الشيء منزل منه لقصد معين . ففي قوله { أمرا من عندنا }، " حتى يبين أن الإرسال منه لقصد معين، لأجل بيان العلة الاساس لنزول القرآن وإرسال النبي (صلى الله عليه وآله) وتحديد المقدرات في ليلة القدر، فبين تلك العلة والقصد في قوله تعالى { رحمة من ربك } وتلك الرحمة لاتحد، توجب أن لا يترك العباد وشأنهم بل يجب أن ترسل إليهم التعليمات اللازمة لترشدهم في سيرهم إلى الله، عبر ذلك السير التكاملي المليء بالالتواءات والتوجهات "⁽³²⁾.

الآيات الاخيرتان في السورة التي كانت قد وضعت من ضمن المقصد الأول، الذي يتحدث عن القرآن الكريم وعظمته، فتحدث الآيات عن تيسير القرآن كما مبين في قوله تعالى { فَأِنَّمَا يَسْرِنَاهُ بِلِسَانِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ } [الدخان : 58] وقوله تعالى { فَارْتَقِبْ إِنَّهُمْ مُرْتَقِبُونَ } [الدخان : 59] .

{ فَأِنَّمَا يَسْرِنَاهُ بِلِسَانِكَ ... } كانت الآيات ختاماً للسورة، التي بينت الانسجام من خلال بداية السورة مع نهايتها، وما هو مبين أيضاً في البداية والنهاية، هو التأكيد على مواظ القرآن ونصحه، وقوله تعالى { فَأِنَّمَا يَسْرِنَاهُ بِلِسَانِكَ }، فمازال الكلام عن القرآن الكريم وعظمة الله، وكيف أنه يغلق الحجج على من يريد أن يقدمها، فاتاهم بالقرآن بلسانهم حتى يفهم عندهم، فان محتواه عميق جدا وأبعاده مترامية لكنه بسيط واضح، يفهمه الجميع، وتقتبس من انواره كل الطبقات⁽³³⁾ . حتى اردفت هذه الآية بأية اخرى بعدها مباشرة بين الله فيها أن عدم الإذعان لمقصده في فهم وتناول القرآن، هو وعد بانتظار الهزيمة والخسران . وقد اكد مقصد الله تعالى بقوله النقل الثاني المعادل للقرآن، وهم العترة المعصومون، وهم يؤكدون ذلك، وهذا ما أشار اليه الإمام الصادق (عليه السلام) " لو لا تيسيره لما قدر أحد من خلقه أن يتلفظ بحرف من القرآن، واني لهم ذلك، وهو كلام من لم يزل ولا يزال"⁽³⁴⁾ .

المقصد الثاني : (المقاصد العقائدية)

مقاصد الآيات هي التوحيد ووحداية الله سبحانه وبيان بعض مظاهر عظمته في عالم الوجود وارتباط الموت بالمعاد وتشمل إحدى عشرة آية من آيات سورة الدخان⁽³⁵⁾، وهي قوله تعالى { رَبِّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِنَّ كُنُتُمْ مُوقِنِينَ } [الدخان : 7] وقوله { لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ رَبُّكُمْ وَرَبُّ آبَائِكُمُ الْأُولِينَ بَلْ هُمْ فِي شَكٍّ يَلْعَبُونَ } [الدخان : 8]، وقوله { إِنَّ هَؤُلَاءِ لَيَقُولُونَ } [الدخان : 31]، وقوله { إِنَّ هِيَ إِلَّا مَوْتَتُنَا الْأُولَى وَمَا نَحْنُ بِمُنشَرِينَ } [الدخان : 32]، وقوله { فَأَتُوا بِآبَائِنَا إِنَّ كُنْتُمْ صَادِقِينَ } [الدخان : 33]، وقوله { وَمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لِأَعْيُنٍ } [الدخان : 34]، وقوله { وَمَا خَلَقْنَاهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ } [الدخان : 39] وقوله { إِنَّ يَوْمَ الْفُصْلِ مِيقَاتُهُمْ أَجْمَعِينَ } [الدخان : 40]، وقوله { يَوْمَ لَا يُغْنِي مَوْلَى عَنْ مَوْلَى شَيْئًا وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ } [الدخان : 41]، وقوله { إِلَّا مَنْ رَحِمَ اللَّهُ إِنَّهُ هُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ } [الدخان : 42]

يذكر الله تعالى هنا مقاصد تتعلق ببيان الأمور العقائدية، بدأها بذكر صفاته تعالى (وبيان أنه واحد، وكل ذلك لبيان مقصد التوحيد، فذكر في الآيات صفاته وهي، رب السموات والارض، يحي ويميت، رب اباؤكم)⁽³⁶⁾ .

لأن كثيراً من المشركين يعتقدون بوجود آلهة وأرباب عديدين، وكانوا يظنون أن كل موجود من الموجودات إله، لكن الله تعالى حدّد مقصودة بقوله { ريكم } ليبين أن رب النبي محمد (صلى الله عليه واله) غير رب الموجودات الاخرى، وهي إبطال لكل الأوهام بالجملة⁽³⁷⁾ .

وبين بعد ذلك، اي بعد القاء الحجة عليهم بصفاته وانه رب للسموات والارض وما بينهما، بقوله {إن كنتم موقنين }⁽³⁸⁾ أي ان كنتم ممن يطلب اليقين، والملاحظ وجود الجملة الشرطيّة في الآية الكريمة، التي تبعث على التساؤل، ولعل المراد من ذلك التساؤل أمران :

أولهما : إذا كنتم طلاب يقين، فان السبيل إلى ذلك هو أن تفكروا في ربوبية الله المطلقة .

والثاني : إذا كنتم من أهل اليقين فان أفضل مورد لتحصيل هذا اليقين هو أن تفكروا في آثار رحمة الله .

وهو تأكيد على إن حياتهم ومماتهم بيده، حيث يردف هذا المعنى بقوله تعالى { لا اله الا هو } فلا اله غيره يقوم مقام الربوبية ولا يكون أهلاً لها . فتعدّ الآية جواباً لهم في حالة قولهم إنهم يعبدون الأصنام ويبررون عبادتهم لها بأبائهم، فعلاقتكم بأبائكم توحى عليهم أن لا يعبدوا إلا الله⁽³⁹⁾ .

والذي نلاحظه أن مراد الله ومقصوده في بيان الصفات الالهية وبيان قضية الحياة والموت لأنّها مهمة جدا بالنسبة للعباد، فلها أهمية فائقة من جهة، ولأنّها إشارة ضمنيّة إلى مسألة العبادة، وقد بين الله عز وجل أنّها من الافعال المختصة بالله تعالى؛ لأن مسألة الحياة والموت أكثر المسائل تأثيرا في حياة البشر ومصالحهم، وأنّها اعقد مسائل عالم الوجود وواضح دليل على قدرة الله تعالى⁽⁴⁰⁾ .

وتعدّ الآيات السابقة تمهيد للدخول في مطلب مهم اراده الله تعالى من هذه الآيات، الا وهو مسألة الحياة والموت والنشأة الاخرى، وتعد الآياتان {إن هي إلا موتتنا الأولى وما نحن بمُنشَرين} [الدخان : 35]، وقوله تعالى {فَأْتُوا بِآبَائِنَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ} [الدخان : 36]، تكميلية لحالة جسدية للآيات السابقة، التي لابد للفرد أن يؤمن بها فأشار إليهم بقوله إن هؤلاء ليقولون إن هي الا موتتنا الاولى، وسوف لا نعود الى الحياة اطلاقا، وما يقوله محمد (صلى الله عليه واله) عن المعاد والحياة بعد الموت والثواب والعقاب والجنة والنار لا حقيقة له، فلا حشر ولا نشر ابدا⁽⁴¹⁾ .

ووقع الاختلاف بين المفسرين في مقصود الله تعالى من رجوع الضمير (هي)، هل يعود إلى الموتة أم يعود إلى العاقبة والنهاية ؟ وأرجعه إلى أحد معنيين :

أحدهما : فمنهم من أرجعه إلى الموتة، وهو المستفاد من الكلام، وبناء على هذا يكون المعنى، ما الموتة الا موتتنا الاولى(42) .

والآخر : المختص برجوع الضمير إلى العاقبة والنهاية، وبهذا يكون المعنى (ما عاقبة امرنا الا الموتة الاولى) (43) .

وهذا الأمر مبني على جانب عقدي، فإنَّ المشركين يشيرون إلى الموتة الأولى لا غيرها وإنَّ مرادهم هو نفي الحياة بعد الموت، لا انكار الموت الثاني، وتعبير اخر فإنَّ الانبياء كانوا يخبرون بالحياة بعد الموت، لا بالموت مرة ثانية(44) .

ولعل الاعتقاد عند المشركين مختلف بين فئة وأخرى، فبعضهم لم يكن يعترف بالله وبالمعاد وهو الذي يتحدث عنهم القرآن بانهم كانوا يقولون ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ وَمَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾ [سورة الجاثية : 24]، وبعضهم يعتقد بالله عز وجل ويعتقد ايضا ان الاصنام شفعاؤهم عند الله الا انهم كانوا ينكرون المعاد ويؤكدده قوله تعالى ﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ﴾ [سورة يس : 78](45).

وهم يفرقون ببقاء الروح بشكل ما سواء على هيئة التناسخ وانتقال الارواح الى ابدان جديدة أم بشكل اخر، ولعلَّ الامور ذهبت اكثر من ذلك، من خلال الاعتقاد بأشياء هي التي تسير معتقداتهم (فكانوا يعتقدون بطير اسمه (هامة) انبسط في جسمه وعندما يرحل الانسان عن هذه الدنيا او يقتل يخرج هذا الطائر من جسمه ويمر على جسده بصورة مرعبة، وان هذا الطائر يكون صغير في البداية ثم يكبر حتى يصبح بحجم البوم وهو يعيش دائما في خوف واضطراب(46).

لذلك فإنَّ مقصد الله تعالى هو التركيز على أمور مهمة في حياة الانسان، ومنها الاعتقادات الخاوية الفارغة من محتواها العقلي والعلمي، لذلك قال رسول الله (صلى الله عليه واله) (لاهامة) (47) .

في الآيات التالية يركز الله تعالى على مقصد المعاد، وهذه الآيات هي قوله تعالى ﴿ وَمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لِأَعْبِينَ ﴾ [الدخان : 38] وقوله تعالى ﴿ مَا خَلَقْنَاهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الدخان : 39]، وقوله تعالى ﴿ إِنَّ يَوْمَ الْفَصْلِ مِيقَاتُهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ [الدخان : 40]، وقوله تعالى ﴿ يَوْمَ لَا يُغْنِي مَوْلَى عَنْ مَوْلَى شَيْئًا وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴾ [الدخان : 41] وقوله تعالى ﴿ إِلَّا مَنْ رَحِمَ اللَّهُ إِنَّهُ هُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴾ [الدخان : 42] .

وهذه القضية مصيرية في حياة الإنسان، فيكررها تعالى، فلا بد من التصديق بالموت وإن كان الموت يزعجكم، لأنه ليس من الحكمة ولا العقل أن يخلق هذا الكون بدون هدف يسعى إليه خالق الكون (48).

واستعمل الله في الآية لفظ (لاعبين)، ولفظ (لاعب) هي من مادة لعب، لعب فلان إذا كان فعله غير قاصد به قصدا صحيحا والتنشئة (ما بينهما) من أجل أن المراد السماء والارض (49). ولا بد من التفكير في ذلك، وقد ذكر الله هذه الحقيقة مرارا في سور مختلفة كقوله تعالى { وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَاعِبِينَ [سورة الأنبياء : 16] وقوله تعالى { قَالُوا أَجِئْنَا بِالْحَقِّ أَمْ أَنْتَ مِنْ اللَّاعِبِينَ } [الأنبياء : 55].

فهناك غاية من الخلق وهناك عالم آخر يتبعه، وما يؤكد ذلك قوله تعالى { هو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نورا وقدره منازل لتعلموا عدد السنين والحساب ما خلق الله ذلك إلا بالحق يفصل الآيات لقوم يعلمون } [سورة يونس : 5]. إن كون الخلق حقا يوجب له هدفاً عقلانياً وهذا الهدف لا يتحقق الا بوجود عالم آخر، فضلاً عن كونه حقا لا يتساوى اصحاب الاحسان والاساءة، فلا بد من وجود عالم يتلقى فيه كل إنسان جزاء عمله خيرا أم شرا، وبيان الحق هو إشارة إلى الهدفية في الخلق واختبار البشر، وقانون التكامل وكذلك تنفيذ اصول العدالة .

وتستمر الآيات في تكاملها ليتضح المقصد منها الذي ابتغاه وخطط له الله تعالى، فيذكر أن لنهاية الخلق وقفة أطلق عليها تسميات عدة، وما اختاره في الآية هو يوم الفصل، في قوله تعالى { إِنَّ يَوْمَ الْفُصْلِ مِيقَاتُهُمْ أَجْمَعِينَ } (50). وهو (بيان لصفة اليوم الذي يثبتته البرهان السابق وهو يوم القيامة، الذي فيه يقوم الناس جميعا لرب العالمين، وسماه يوم الفصل لأنه يفصل فيه بين الحق والباطل، وبين المحق والمبطل والمتقين والمجرمين، أو لأنه يوم القضاء الفصل منه تعالى (51). فهو ميقات الجميع، وموعد للأقوام الماضية التي سفكت وقاتلت، وعانت في الارض فساداً . وفي هذا اليوم لا ينفع الناس إلا أعمالهم، ويؤكد ذلك في قوله تعالى { وَيَوْمَ لَا يُغْنِي مَوْلَى عَنْ مَوْلَى شَيْئًا وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ إِلَّا مَنْ رَحِمَ اللَّهُ إِنَّهُ هُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ } وهو بيان ليوم الفصل، والمولى هو صاحب الذي له أن يتصرف في أمره والمولى الاول والثاني في الآية هوالثاني، والآية تنفي اغناء مولى عن مولاه يومئذ وترى أنهم لا ينصرون، وإنَّ الاغناء فيما استغل المغني في عمله ولا يكون لمن يغني عنه صنع في ذلك، والنصرة انما تكون فيما كان للمنصور يعطي اسباب الظفر الناقصة، ويتم له ذلك بنصرة الناصر، والأصل في انتفاء الاغناء والنصر يومئذ أن الاسباب المؤثرة في نشأة الحياة الدنيا تسقط يوم القيامة، وقوله تعالى { إِلَّا مَنْ رَحِمَ اللَّهُ إِنَّهُ هُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ } استثناء من ضمير (إلا ينصرون) والآية من أدلة الشفاعة يومئذ، هذا على تقدير وجود ضمير (لا ينصرون) إلى الناس جميعا على ما هو الظاهر، وأما رجوع الى الكفار كما قيل فالاستثناء منقطع والمعنى راجع إلى رحمة الله، وهم المنقون فانهم في غنى عن مولى يغني عنهم وناصر ينصرهم (52).

المقصد الثالث : (مقاصد الترغيب ومقاصد الترهيب) :

وفي هذا المقصد يبين الله تعالى أمرين :

الأول : يصف ما أعدّ للمؤمنين في الآخرة، نتيجة لأعمالهم وطاعتهم في الدنيا .

والثاني : العقوبات الإلهية التي أعدها للكافرين وغير المطيعين له في الدنيا .

وكلا الأمرين يبين الله تعالى حالة الثواب والعقاب المعدة، إمّا لغرض الترهيب والترغيب للعباد وإمّا لغرض الاستحقاق الذي أعده للعباد، وقد بدأ خطابه بالكافرين، الذين أنكروا وجود الله في الدنيا وأدوا الانبياء، وكانت الآيات التي خاطبهم بها ثماني آيات، وهي {إِنَّ شَجَرَةَ الزَّقُومِ} [الدخان : 43] {طَعَامُ الْأَيْمِمْ} [الدخان : 44]، {كَالْمُهْلِ يَغْلِي فِي الْبُطُونِ} [الدخان : 45]، {كَغَلِي الْحَمِيمِ} [الدخان : 46]، {خُدُوهُ فَاعْتَلُوهُ إِلَى سَوَاءِ الْجَحِيمِ} [الدخان : 47]، {ثُمَّ صُبُّوا فَوْقَ رَأْسِهِ مِنْ عَذَابِ الْحَمِيمِ} [الدخان : 48]، {ذُوقْ إِتِّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ} [الدخان : 49]، {إِنَّ هَذَا مَا كُنْتُمْ بِهِ تَمْتَرُونَ} [الدخان : 50] (53).

وتصف الآيات أنواعاً من عذاب الجحيم وصفا مرعبا، يبدأها بقوله تعالى { ان شجرة الزقوم طعام الاثيم}، فهو يختار في مقصده لفظاً يناسب الشدة والقوة معهم، ولهم معرفة بها، لكي يطعمهم نبتة (الزقوم)، ذلك النبات المرُّ والقاتل والخبيث الذي له رائحة نتنة، وقد قال المفسرون عن تلك اللفظة (الزقوم)، إنّها شجرة لها اوراق صغيرة وثمرها مرُّ، خشنة اللمس منتنة الرائحة، نبتت في ارض تهامة من جزيرة العرب، كان المشركون يعرفونها، واذا اصابت البدن تورمُ ويعتقد بعضهم أنّ الزقوم في الأصل يعني (الابتلاع) (54). ويقول الراغب : " إنّها كل طعام خبيث في النار" (55).

وجاء في الحديث " أنّ الكلمة لما نزلت في القرآن قال كفار قريش ما نعرف هذه الشجرة، فايكم يعرف معنى الزقوم ؟ وكان هناك رجل من افريقية قال : هي عندنا التمر والزبد، وربما قال ذلك استهزاء، فلما سمع ابو جهل ذلك قال مستهزئاً : يا جارية زقمينا ؟ فأنته الجارية بتمر وزبد، فقال لأصحابه، تزقموا بهذا الذي يخوفكم به محمد (صلى الله عليه واله) " (56).

"وينبغي الالتفات ان الشجرة تأتي في لغة العرب والاستعمالات القرآنية بمعنى الشجرة احيانا وبمعنى مطلق النبات احيانا، والاثيم من مادة أثم، وهو المقيم على الذنب، والمراد هنا الكفار المعاندون المعتدون، المصرورون على الذنوب والمعاصي المكثرون منها" (57).

ويستمر الوصف للجحيم الذي أعدّه الله تعالى، فيقول تعالى { كالمهل يغلي في البطن كغلي الحميم}، " أي وصف هذا الطعام، الذي يشبه درئ الزيت الاسود، يغلي في بطون الكفار ويكون كالماء الحار إذا اشتد غليانه" (58) . " وقرأ يغلي بالياء ابن عامر وحفص عن عاصم، والباقون بالتاء، من قرأ بالياء ردوه الى المهل، ومن قرأ بالتاء رده الى الشجرة، قال ابوعلي من قرأ بالياء حمله على الطعام، لان الطعام هو الشجرة في المعنى الآ ترى أنّه خبر الشجرة، والخبر هو المبتدأ بعينه إذا كان مفردا في المعنى . ولا يحمل على المهل لأنّ المهل انما ذكر يشبه به المذاق، لان التقدير ان الشجرة الزقوم طعام الاثيم تغلي في البطن كما المهل على الجسم" (59) . " والحميم هوالماء الحار المغلي، وتطلق احيانا على الصديق الوثيق العلاقة والصدائة والمراد هنا ه والمعنى الاول، وعلى اي حال فعندما يدخل الزقوم بطون هؤلاء فإنّه يولد حرارة عالية لا تطاق، ويغلي كما يغلي الماء، وبدل ان يمنحهم هذا الغذاء القوة والطاقة فانه يهبهم الشقاء والعذاب والمشقة" (60) .

وبعد الوصف الذي وصفه الله تعالى في الآيات الكريمة السابقة، يبدأ بتنفيذ ما قاله، من خلال خطابه لخزنة النار بقوله تعالى { خُدُوهُ فَاعْتَلُوهُ إِلَى سَوَاءِ الْجَحِيمِ } [الدخان : 47]، وقوله {ثُمَّ صَبُّوا فَوْقَ رَأْسِهِ مِنْ عَذَابِ الْحَمِيمِ} [الدخان : 48]، {فَاعْتَلُوهُ مِنْ مَادَّةِ (الْعَتَلُ) وَهِيَ الْاِخْذُ وَالسَّحْبُ وَالِالْقَاءُ، وَسَوَاءٌ : بِمَعْنَى الْوَسْطِ، لِانَّ الْمَسَافَةَ إِلَى جَمِيعِ الْاَطْرَافِ مَتَسَاوِيَةً، وَاخْذُ امْتِثَالُ هَؤُلَاءِ الْاَشْخَاصِ وَالْقَاوِمِ فِي وَسْطِ جَهَنَّمَ بِاعْتِبَارِ انَّ الْحَرَارَةَ اقْوَى مَا تَكُونُ فِي الْوَسْطِ، وَالنَّارُ تَحِيطُ بِهِمْ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ، ثُمَّ تُشِيرُ الْآيَةُ إِلَى نَوْعٍ اٰخَرَ مِنَ الْعَذَابِ الْاَلِيمِ الَّذِي يَنَالُهُ هَؤُلَاءِ فَيَقُولُ، ثُمَّ صَبُّوا فَوْقَ رَأْسِهِ مِنْ عَذَابِ الْحَمِيمِ، وَهُوَ مِنْ قَبِيلِ الْاِضَافَةِ الْبَيَانِيَّةِ، إِلَى انَّ هَذَا الْمَاءُ الْمَحْرُوقُ عَذَابٌ يَصَبُّ عَلَى هَؤُلَاءِ، وَبِهَذَا فَانَّهُمْ يَحْتَرِقُونَ مِنَ الْدَاخِلِ وَتَحِيطُ بِهِمُ النَّارُ بِكُلِّ وَجُوْدِهِمْ وَاضَافَةَ إِلَى ذَلِكَ يَصَبُّ عَلَى رُؤُوسِهِمُ الْمَاءُ الْمَغْلِي فِي وَسْطِ الْجَحِيمِ، وَبَعْدَ كُلِّ اَنْوَاعِ الْعَذَابِ الْجَسْمِيِّ هَذَا تَبْدَأُ الْعُقُوبَاتُ الرُّوحِيَّةُ وَالنَّفْسِيَّةُ، فَيَقَالُ لِهَذَا الْمَجْرِمِ الْمْتَمَرِدِ الْعَاصِي الْكَافِرِ { ذُقْ اِنَّكَ اَنْتَ الْعَزِيْزُ الْحَكِيْمُ } فَانْتَ الَّذِي كُنْتَ قَدْ قَيَّدْتَ الْبُؤْسَاءَ فَبَاتُوا بِقَبْضَتِكَ تَظْلَمُهُمْ كَيْفَ شِئْتَ وَتَعَذِّبُهُمْ حَيْثَمَا تَشْتَهِي، وَكُنْتَ تَظُنُّ اِنَّكَ قَوِيٌّ لَا تَقْهَرُ وَعَزِيْزٌ لَا يُمْكِنُ اَنْ تَهَانَ (61) . وَجَاءَ الْحَدِيثُ عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) (اخْذُ يَوْمًا بِيَدِ اَبِي جَهْلٍ وَقَالَ : ((اَوْلَى لَكَ فَاَوْلَى)) فَغَضِبَ اَبُو جَهْلٍ وَجَرَّ يَدَهُ وَقَالَ، بَايَ شَيْءٍ تَهْدِدُنِي، مَا تَسْتَطِيْعُ اَنْتَ وَصَاحِبُكَ اَنْ تَفْعَلَا بِي شَيْئًا)، وَالْآيَةُ نَاطِرَةٌ إِلَى هَذَا الْمَعْنَى وَتَقُولُ عِنْدَمَا يَلْقَوْنَهُ فِي جَهَنَّمَ يَقُولُونَ لَهُ، ذُقْ يَا عَزِيْزُ مَكَّةَ وَكُرَيْمَهَا (62) .

ثم ينتقل بنا المشهد إلى نوع آخر، ولكن ليس للعذاب الذي أعدّه الله تعالى للكافرين . بل إلى مشهد جميل جداً أعدّه الله تعالى للمؤمنين، جسده في سبع آيات بينات، وهي {إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ أَمِينٍ} [الدخان : 51]، {فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ} [الدخان : 52]، {يَلْبَسُونَ مِنْ سُندُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُتَقَابِلِينَ} [الدخان : 53]، {كَذَلِكَ وَرَوَّجْنَاهُمْ بِحُورٍ